

اللقاء المفتوح ليوم الثلاثاء ٤١/٨ للشيخ المحدث: عبدالله السعد

السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نرحب في هذا اللقاء بفضيلة الشيخ المحدث عبد الله بن عبد الرحمن السعد حيام الله شيخنا حيام الله وحياة الاخوة المستمعين - [00:00:01](#)

احسن الله اليكم يقول السائل هل صيام يوم عاشوراء افراده العاشر لوحده مكروره باسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين - [00:00:16](#)

اما بعد فسأل الله عز وجل الاعانة هو التوفيق والسداد اما ما يتعلق بهذا السؤال فاقول وبالله تعالى التوفيق ان الصحيح ان افراد يوم عاشوراء بالصيام ليس بمكروره بل هو مستحب - [00:00:40](#)

والدليل على هذا ما جاء من احاديس كثيرة في الحث على صيام عاشوراء وايضا ان الرسول صلى الله عليه وسلم جلس عدة سنوات او بقي عفوا عدة سنوات وهو يصوم العاشر - [00:01:03](#)

ثم في السنة التي توفي فيها قال لان بقيت الى قابل لاصومن التاسع. يعني التاسعة مع العاشر فتوفي الله عز وجل نبيه قبل ان يأتي هذا اليوم فيصوم التاسع مع العاشر - [00:01:24](#)

فدل هذا على ان فؤاد العاشر بالصيام انه مستحب لكن اكمل من هذا الافراد وافضل هو الجمع فتجمع بين التاسع والعاشر وان صام الانسان اكثر ايضا صام ثلاثة ايام من كل شهر - [00:01:47](#)

وصام عفوا ثلاثة ايام من شهر الله المحرم فهذا اكمل واحسن لما جاء من احاديث صحيحة في الحث على صيام ثلاثة ايام من كل شهر بل ان صام اكثر ايضا - [00:02:08](#)

فهذا ايضا افضل وتقديم لنا ان افضل الصيام بعد رمضان هو صيام شهر الله المحرم واذا تيسر للانسان ان يكثر من الصيام في هذا الشهر فبها ونعمة وقد ذكر الامام ابن تيمية - [00:02:25](#)

ان الراجح هو عدم كراهيته فؤاد عاشوراء بالصيام نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم هذا سائل طرح عدة اسئلة عن ما خرجه البخاري قال ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا استنجح او كان جنحا لي فكفوا صبيانكم - [00:02:48](#)

كن فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من العشاء فحلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واطفى مصباحك واذكر اسم الله واوكأ اسقاءك واذكر اسم الله وخرم اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيء - [00:03:14](#)

يقول هل تقاس هل تقاس النافذة المفتوحة على الباب؟ في ذكر اسم الله وتغلق واذا كان الصبيان يلعبون في فناء المنزل هل ندخلهم البيت وقوله خمر اناءك هل مقصود الاناء المملوء طعاما ام الفارغ؟ واذا كان المقصود الاناء المملوء فليكره الاكل اذا غربت الشمس حتى تذهب ساعة - [00:03:30](#)

من الليل ويستثنى من ذلك الصائم اي نعم اقول اولا وبالله تعالى التوفيق هذا الحديث صحيح وقد جاء من طرق كثيرة عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم - [00:03:50](#)

والاصل في تغطية الاواني والله تعالى اعلم اذا كان فيها طعاما هذا هو الاصل اذا كان فيها طعاما واما اذا لم يكن هناك طعام في هذه

الانية فالاصل انها ما تغطى - 00:04:06

لان الشيء الذي يغطي هو ما كان من ابناء طعام وان غطى الانسان الاولاني من حيث العموم فهذا حسن ولكن الذي يبدو لي والعلم عند الله ان المقصود اذا كان في الاناء طعام - 00:04:26

واما ما يتعلق بغلق النافع. النافذة فالذي يبدو والله اعلم ان النافذة ليست داخلة في ذلك وانما كما جاء في الحديث الباب الابواب غلق الابواب غلق الابواب نعم كذلك الصبيان - 00:04:50

يلعبون في فناء المنزل ان ندخلهم البيت؟ والله الاولى كفوا الصبيان كما جاء في الحديث الاولى كف الصبيان كما جاء في هذا الحديث طبعا الا في شيء لا بد من - 00:05:15

نعم واما شيء يعني ليس له حاجة تللاعب وما شابه ذلك لولا كفهم حتى تذهب هذه الساعة كما جاء في الحديث نعم يقول ايضا اذا كان المقصود الاناء المملوء هل يكره الاكل اذا غربت الشمس حتى تذهب ساعة الليل - 00:05:31

لا عم يستثنى الصائم؟ نعم لا يكره عفوا لا يكره الاكل اذا غربت الشمس طبعا لا شك ان الصائم السنة في حقه المبادرة الى الاكل والافطار. هذه هي السنة في ذلك - 00:05:51

وايضا مثل الصائم وغيره اذا كان الانسان يحتاج الى الطعام فالاكل في هذه الساعة ليس بمكرر نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول السائل من دخل مع الامام وهو في التشهد الاخير هل يشرع له ان يأتي بالتشهد الاول والاخير؟ ام يكتفي بالتشهد الاول والدعاء - 00:06:08

اذا اعد السؤال مم يقول من دخل مع الامام وهو في التشهد الاخير هل يشرع له ان يأتي بالتشهد الاول والاخير ام يكتفي بالتشهد الاول والدعاء طبعا هنا يكتفي بالتشهد الاول والدعاء - 00:06:30

وهذا التشهد انما فعله المأمور متابعة للامام والا فانه لا يحسب لان من ادرك الامام وقد رفع من الركوع فان هذه الركعة قد فاتته كما دل على هذا حديث عائشة رضي الله عنها وحديث ابي هريرة من ادرك ركعة من الصلاة - 00:06:43

فقد ادرك الصلاة فاذا جاء المأمور والامام في التشهد فان هذا التشهد لا يحسب له لان الركعة قد فاتته. لكن لا شك انه يعني يؤجر. الاصل انه يؤجر على هذه العبادة لانه جلوسه في الصلاة ودخوله في الصلاة ومتابعته للامام كل هذا عبادة - 00:07:10

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما هو القول الصحيح ابن حميد التميمي شيخ ابن حرير؟ هل تقبل روایته في التفسير اما ما يتعلق بمحمد بن حميد الرواذي فهو من الحفاظ - 00:07:41

ولكنه قد اتهم فلذا لا يحتاج به سواء كان ذلك في اه التفسير او في غيره فانه لا يحتاج به نعم لانه قد تكلم فيه من جهة العدالة والا فانه من الحفاظ - 00:07:58

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما صحة ما خرجه ابن ماجة وغيره عن شعر ابن حوش وعن ابي ذر الغفاري ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان الله تجاوز عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه - 00:08:28

وهل هذا الحديث ينجبر؟ ام يعني عنه ما جاء في الصحيح ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا نعم هذا الحديث لا يصح وقد - 00:08:41

ضعفه كبار الحفاظ وانا انصح السائل ان يرجع الى كلامه بوجب في جامع العلوم والحكم على هذا الحديث ويغني عنه كما ذكر السائل ان الله تجاوز لامك لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل. فهذا هو الحديث الصحيح. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل - 00:08:59

زيادات شريك ابن ابي نمر في حديث انس في الاسراء اخرجها البخاري في صحيحه وآخر مسلم الحديث من طريق ثابت ثم اورد سند شريك وقال نحو حديث ثابت البناني وقدم فيه شيئا واخر وزاد ونقص كما هو معلوم. فهل تعزى هذه الزيادات الى البخاري فقط؟ مع ان اصل الحديث متفق عليه - 00:09:29

نعم اقول ان هذه الزيادات تعزى للبخاري فقط وذلك ان الامام مسلم لم يسوق المتن وانما ساق الاسناد دون المتن وقال قدم وخر وزاد

ونقص فهذا يفيد ان الامام مسلم لم يرتضى هذا المتن - 00:09:49

والا لو كان يرتضى هذا المتن تنساق الحديث كاملا باسناده ومتنه وانما اقتصر على الاسناد وتعقب المتن بما تقدم ذكره فبالتالي ان يقال ان هذا الحديث متفق عليه ولا يفصل هذا خطأ - 00:10:14

لابد ان يقال يقال رواه البخاري كاملا بمتنه. واما الامام مسلم فانه ساق الاسناد دون المتن وقال كيت وكيت فلذا لا يعزى هذا الحديث الى الامام مسلم على الاطلاق الا - 00:10:36

بيان ما قاله الامام مسلم وما صنعه نعم فهذا الحديث آآ يعتبر ان الامام مسلم لم يصححه نعم وبالمناسبة ان الاحاديث في كتاب الامام مسلم هي على اقسام القسم الاول وهو الاصل والغالب - 00:10:58

الاعم هو ان هذه الاحاديث كلها صحيحة على شرطه. اذا ساق المتن والاسناد جميعا وهذا اصح ما في الكتاب القسم الثاني ان يتعقب الحديث بكلام الله كما قال ان حماد بن زيد تفوض - 00:11:27

بحرف اعرضنا عنه فما تعقبه الامام مسلم هذا قسم ويعتبر اه يعني بما حكم عليه الامام مسلم فهذا ليس مثل باقي ما اوده في صحيحه القسم الثالث هو ان يسوق الحديث - 00:11:56

كاما و يقول مثلا هذه اللفظة تفرد بها فلان مثل ما قال تفرد وكيع بغسل اليدين ثلاثة فهذا ايضا قسم اخر والظاهر هذا القسم انه يصحح هذه الزيادة ولكن هي ليست مثل ما ساقه ولم يتعقبه بشيء. ولم يقل تفرد فلان او فلان - 00:12:30

القسم الرابع هو ان يسوق الاسناد دون المتن ان يسوق الاسناد دون المتن. وهذا قسم رابع والدليل على هذا التفريق ان هناك احاديث قد عود الاسناد فيها ولم يسوق المتن - 00:13:05

وجاء فيها زيادات فيها بعض النظر فكونه يعتمد ان يسوق الاسناد دون المتن هذا يجعل هذا القسم ليس مثل القسم الاول الذي يسوق فيه الاسناد والمتن نعم ان قال بمثله وكذا - 00:13:29

يعني هذا الاصل انه بمثل ما تقدم من احاديث ساق فيها الاسناد والمتن لكن في بعض الاحيان قد لا يسوق المتن امر ما وان هذا المتن فيه اشياء ليست على شرطه - 00:13:54

مثل ما ساق الاسناد في حديث جبريل ولم يسوقوا المتن في رواية سليمان التيمي في حديد جبريل سليمان التيمي عن يحيى بن يعمر وفي هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام عندما ذكر الاسلام قال وان تحج وتعتمر - 00:14:18

فزيادة العمرة هي فيها شذوذ زبادة العمرة فيها شذوذ والامام مسلم شاق الاسناد دون المتن ومما يوضح هذا ويؤكده هو حديث شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر في الاسراء - 00:14:47

فانه ساق الاسناد والمتن تعقبه بما تقدم. نعم الله عليكم يا شيخ الطيب اه ما يسوقه مسلم اولا هل هو الصحيح عنده في الغالب؟ ايه لا شك لا شك هو كل ما عوده الامام مسلم - 00:15:05

فانه يرى صحته الا ما تعقبه بشيء فهنا نعم ولكن كما تقدم ان ما عوده الامام مسلم ليس على اه درجة واحدة بل هو على درجات نعم ما شاء الله عليكم. يقول السائل ما صحة ما رواه الترمذى - 00:15:20

عن اسماعيل بن عياش عن بحير بن السعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء او ابي ذر عن النبي عليه الصلاة والسلام عن الله عز وجل انه قال ابن ادم اركع لي اولا من النهار اربع ركعات اكفك اخره - 00:15:50

قال ابن تيمية هذا حديث حسن غريب. هل مقصود سنة الفجر وصلاة الفجر؟ ام صلاة الضحى نعم طبعا هذا قيل فيه هذا وقيل فيه هذا وقيل غير ذلك والذي يبدو لي والله تعالى اعلم ان المقصود هو صلاة الفجر - 00:16:04

براتبها وهي اول النهار وقد يؤكد هذا ما ثبت في الحديث الصحيح ان من صلى الفجر فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته او كما قال عليه الصلاة والسلام والحديث قد خرجه مسلم - 00:16:32

في ذمة الله في حفظه وكلاءه فهذا المعنى يؤيد ما تقدم ان المقصود بذلك هي صلاة الفجر وراتبة الفجر ولكن القول بانها ايضا هي وغير الفريضة وانما هي تطوع كصلاة الظحي - 00:16:56

فهذا ايضا يعني له وجاهته فاذا امكن ذلك فيها ونعمة. نعم صحة الحديث هذا والله هذا الحديث طبعا جاء من طرق هذا الحديث جاء من طرق ولا تخلو من كلام ولكن والله اعلم باجتماعها - 00:17:22

اه يقوى بعظامها بعضا والله اعلم احسن الله اليكم. يقول السائل كيف يستفيد طالب العلم من كتاب تحفة الاشراف طبعا هذا كتاب عظيم جدا والمجزي لم يكتتر من التأليف لكن الف هذا الكتاب وكتاب - 00:17:40

تهذيب الكمال وهما غاية في بابيهما كلا الكتابين في غاية من الاهمية والاستفادة من تحفة الاشراف طبعا لا شك هو قد جمع احاديث الكتب الستة ورتتها على الاطراف فهذا يستفاد من عندهم منه في العلل والصناعة الحديثية هو يستفاد انه يعني يعتبر هذا نسخة اخرى لهذه الكتب - 00:17:58

ستة ويستفاد منه في اخراج الحديث الى اخره لكن اهم فائدة هو ما يتعلق بالصناعة الحديثية ومعرفة العلل معرفة الاسانيد المشهورة المكتوب عن اه عن اه يعني مكسب من الصحابة ثم المكت عن الصحابة مثلا ابو هريرة ترى حديث مسندا كبير - 00:18:29

جدا في تحفة الاشراف وتتعرف من خلاله من المكتور من اصحاب ابي هريرة ثم من المكتور من هؤلاء الاصحاح عن اصحابهم فمثلا ابو هريرة من المفسرين عنه مثلا - 00:18:53

ابو صالح السمان ومن المكتورين عن ابي صالح مثلا الااعمش وسهيل ابن ابي صالح وهكذا هل هم جوقة فهذا مهم جدا في الصناعة الحديثية هذا كتاب نفيس جدا - 00:19:12

نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم يا شيخ أمين - 00:19:28